مقدمـــــة:

ينتظر من قطاع العدالة الذي خص ببرنامج عمل واسع مستمد من توصيات اللجنة التي عهد لها إصلاحه ، أن يستجيب لتطلعات المواطنين الذين يصبون إلى عدالة ذات مصداقية ومفعول، ولن يستطيع هذا القطاع النهوض بمسؤوليته الثقيلة، ما لم يتخلص من النقائص التي تخل بسلامة سير العدالة.

فالتغييرات النوعية التي تتطلبها العدالة في ذات الوقت ضرورية وجوهرية، لأن العدالة هي أهم ما ينقل ويوصل دلائل وجود الحكم الراشد، هذا المطلب الذي لا مندوحة عنه والذي نسعى من أجل تحقيقه بكل ما أوتينا من قوة.

فلكي تكون العدالة في مقام المهام النبيلة والشاقة المنوطة بها، ولكي تتحمل على أحسن وجه ما عليها من مسؤوليات وواجبات إزاء المجتمع والدولة، لابد للعدالة من التوفر على قضاة متضلعين، وعلى نصوص تشريعية لا شائبة فيها، ومن التوفر على التنظيم الصائب للنشاط القضائي.

تلكم هي غاية المطلوب العمل بإصرار على تحقيقها حتى يتحسن حال العدالة وتبرز إلى الوجود منظومة قضائية خليقة بالاستجابة لتطلعات المواطنين والسلطات العمومية."

هذا مقطع من كلمة فخامة الرئيس السيد **عبد العزيز بوتفليقة** رئيس الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والتي ألقاها بمناسبة افتتاح السنة القضائية **2004-2005**، والذي جعل من إصلاح العدالة أولوية وطنية للنهوض بالمؤسسة القضائية بإمكانيات حديثة وأساليب عمل متطورة، وقدرات عالية مزودة بروح جديدة قادرة على المسؤولية وتحمل أعبائها كاملة، وفق ما يتطلبه الواجب الوطني، من بذل جهود وتضحيات تزيد من القدرات العلمية والعملية لسائر القضاة وعمال العدالة كافة، كحتمية لا مناص منها في إقامة أسس بناء الصرح المتين لدولة القانون، ولا سبيل من دونها لضمان المحافظة على تماسك المجتمع واستتباب الأمن وتعميم الرخاء وخروج البلاد من ضائقتها إلى فسيح رحاب التقدم والازدهار(1) .

إن الشروع في مسار إصلاح العدالة يعود تاريخه إلى شهر **أكتوبر من سنة 1999** ،حيث قام فخامة السيد رئيس الجمهورية بتنصيب اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة، كلفها شخصيا بالعمل على تحليل وإعداد تشخيص دقيق لسير مرفق العدالة العام من مختلف جوانب وضعه الراهن، مع اقتراح كل التدابير والتوصيات المفيدة لجعل العدالة في متناول المواطنين فعلا، وجعل الأدوات القانونية ووسائل العمل أكثر نجاعة، وجعل ظروف وكيفيات عمل الجهات القضائية والمؤسسات العقابية أخف وطأة ،لإرساء قواعد نظام قضائي صلب وفعال، قادر على الاستجابة لتطلعات المواطن وعلى المساهمة في بناء دولة القانون

(1) مقطع من الكلمة التي ألقاها السيد الطيب بلعيز وزير العدل حافظ الأختام بمناسبة افتتاح السنة القضائية2004- 2005 .

والهدف من وراء ذلك تصالح المواطن مع مؤسسات بلاده وخاصة استرجاع ثقته في العدالة.

إن اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة التي تميزت بتنوع الكفاءات والخبرات المشكلة لها، عملت خلال **ثمانية(8)** أشهر، على إعداد معاينة دقيقة وخرجت بتوصيات شاملة تنفيذا للمهمة المسندة إليها، وذلك باقتراح إصلاحا فعليا للعدالة الجزائرية قصد تكييفها مع المتطلبات العصرية.

وبناءا على ما ورد في تقرير اللجنة، فقد ثم اعتماد طريقة تدريجية في اتخاذ مجموعة من التدابير الاستعجالية، وبرمجة سلسلة أخرى من المشاريع على المديين المتوسط والطويل.

ومن أهم الأهداف المسطرة في برنامج إصلاح العدالة نجد:

* ضمان استقلالية القضاء عن طريق تكريس مسؤولية القاضي من جهة وإخضاعه للقانون فقط من جهة أخرى.

* تأمين عدالة فعالة وذات مصداقية تضمن الفصل في النزاعات برصانة وتحسين نوعية الأحكام الصادرة.

* توثيق الصلة بين فعالية العدالة واحترام حقوق الإنسان، لأنه إذا كان المطلوب من العدالة الفعالية فهي مطالبة أيضا وعلى وجه الخصوص باحترام حقوق الإنسان، وعلى هذين الهدفين توجيه العمل القضائي بشكل يحافظ على مصالح المجتمع وعلى الحقوق الأساسية للأشخاص.

* تسهيل اللجوء إلى العدالة وذلك بجعل الإجراءات القضائية أكثر مرونة وإعادة توزيع أحسن للشبكة القضائية بطريقة تضمن المساواة للمواطنين عند اللجوء إلى العدالة.

* تجسيد إصلاح السجون الذي يعد عنصرا هاما في ترقية حقوق الإنسان من خلال أنسنة ظروف الاحتباس ووضع حيز التنفيذ سياسة حقيقية لإعادة التربية وإعادة الإدماج الاجتماعي.

* ملائمة الإطار التشريعي الوطني مع المعطيات الجديدة الناجمة عن العولمة وجعله متطابقا مع الالتزامات الدولية للجزائر، وفي هذا الإطار عرفت المنظومة التشريعية مرحلتين، اتسمت الأولى باتخاذ الحكومة سنة **2001** تدابير استعجالية عملا بتوصيات اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة، والثانية ارتكزت على مراجعة المنظومة المعيارية الحالية لاسيما:

- ✓ القانون المعدل والمتمم لقانون العقوبات.
- ✓ القانون المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية.
- ✓ القانون التجاري.
- ✓ القانون المدني.
- ✓ قانون الإجراءات المدنية والإدارية.
- ✓ قانون الأسرة.
- ✓ قانون تنظيم السجون وإعادة تربية المساجين.
- ✓ قانون الجنسية.

كما تم إعداد قوانين جديدة تهدف إلى محاربة الأشكال الحديثة للإجرام، مكافحة المخدرات، تبييض الأموال، تمويل الإرهاب والرشوة.

ولأن للقاضي صفة من صفات الله ألآ وهي العدل، فإن التغيير يبدأ في الرأس[1] **.**وبهدف رفع مستوى أداء العمل القضائي وتحسين المرفق العمومي للعدالة، أعطيت عناية خاصة للجانب البشري بوصفه الفاعل الرئيسي الذي يتمحور حوله النشاط القضائي. ويتعلق الأمر أولا بتعزيز استقلالية القضاء من خلال حماية القاضي من كل أشكال الضغط ومحاولة الإغراء وذلك بتحسين ظروفه الاجتماعية والمهنية. وبهذا الصدد تم إصدار قانونين عضويين أولهما القانون الأساسي للقضاء، هدفه تعزيز مبدأ استقرار القاضي، وذلك بسن نظام للأجر والتقاعد يأخذ بعين الاعتبار متطلبات المهنة. والثاني القانون المتعلق بتشكيل المجلس الأعلى للقضاء صاحب الاختصاص الوحيد للبث في تعيين القضاة ونقلهم وتنظيم مسارهم الوظيفي، كما أسندت له مهمة الفصل في المسائل التأديبية، ولقد أصبحت تشكيلة المجلس منعدمة من أي تمثيل للإدارة المركزية لوزارة العدل.

وأمام التحولات الاقتصادية والاجتماعية التي تعرفها بلادنا وتطور طبيعة المنازعات المترتبة عن ذلك فإنه يستفيد القضاة حاليا من إجراء تكوين قاعدي متين عملي وذي نوعية، يتم على مستوى المدرسة العليا للقضاء، وقد أصبحت مدة التكوين ثلاث سنوات ابتداء من سنة 2000 تطبيقات لتوصيات لجنة إصلاح العدالة. بالإضافة إلى تكوين تخصصي في مجال المنازعات الإدارية، البحرية، الاجتماعية، العقارية، قانون الأعمال. بالتعاون مع المدرسة الوطنية للإدارة، المعهد الوطني للعمل، المعهد العالي البحري، المدرسة العليا للمصرفة.

كما أجريت دورات تكوينية متخصصة للقضاة بالخارج في إطار التعاون الثنائي مع فرنسا، بلجيكا، الولايات المتحدة الأمريكية. تتعلق هذه التربصات بالقانون الاقتصادي، قانون الملكية الفكرية وجرائم الإعلام الآلي.

أما فيما يتعلق بأمانة الضبط التي تعتبر المرآة العاكسة لأعمال جهاز العدالة والقلب النابض له، فستعمل وزارة العدل على الرفع من تعداد أمناء الضبط في مختلف الجهات القضائية والتحسين من مستواهم وتحيين معلوماتهم، وذلك في إطار دورات تكوينية ومحاضرات تتناول مواضيع مختلفة تلقى من قضاة ورؤساء أمناء الضبط بالمحاكم والمجالس القضائية. ويشترط مشروع القانون الأساسي لأمناء الضبط إجراء تكوين مسبق في المدرسة الوطنية لكتاب الضبط للالتحاق بهذه المهنة.

وأخيرا **عصرنة العدالة** التي لا يمكن فصلها عن الإصلاح، فهما في تأثير متبادل. هذا الترابط الشديد بين الإصلاح والعصرنة يبرز أهمية هذه الأخيرة كوجهة إستراتيجية مركزية، لذلك فإن إعادة تنظيم

---

(1) فخامة السيد عبد العزيز بوتفليقة رئيس الجمهورية – الكلمة التي ألقاها بمناسبة افتتاح السنة القضائية 2005-2006

الإدارة المركزية للتكفل كليا بإنجاز برنامج للإصلاح، قد أدى إلى إحداث مديرية عامة جديدة مكلفة بالعصرنة مسجلة في نفس الوقت الإرادة لمواصلة هذا التوجه.

وفي هذا الإطار تم إدخال تكنولوجيات الإعلام والاتصال في قطاع العدالة، وهذا ليس هدفا في حد ذاته بل وسيلة إلى الوصول إلى عدالة في متناول المواطن بأكثر فعالية وسرعة، وتمنح للقاضي الوسائل التقنية لإتمام مهامه على أكمل وجه. وتتمثل هذه الإنجازات في:

- ✓ إنجاز أرضية للانترنيت **(ISP)** .
- ✓ استحداث موقع إلكتروني كباب مفتوح على القطاع لكل المواطنين في ميدان الإعلام.
- ✓ إنجاز بوابة للقانون تعمل على إعطاء معلومات قانونية مختلفة لرجال القانون والمواطنين
- ✓ إنجاز مركز وطني لصحيفة السوابق القضائية.
- ✓ إنجاز جدول تحليلي يشكل أداة قياس حقيقية تسمح بالاطلاع في جميع الأوقات على المعطيات الهامة لقطاع العدالة.

هناك سلسلة ثانية من المشاريع ذات بعد جوهري، حيث تخص مباشرة الأعمال الأساسية للعدالة المرتبطة بالمواطن، وتتمثل هذه المشاريع في:

- ✓ الشبكة القطاعية لوزارة العدل.
- ✓ نظام تسيير ومتابعة المساجين.
- ✓ الخريطة القضائية الجديدة.
- ✓ تسيير أوامر القبض.
- ✓ ترقيم الأرشيف القضائي.
- ✓ إنشاء جدول وطني للهوية.

كذلك نظام السير ومتابعة الملفات القضائية الذي يسمح بمتابعة مسار الملف القضائي من يوم تسجيله إلى غاية الفصل فيه. بالنسبة لهذا المشروع فقد تم تجسيده على أرض الواقع وكأول انطلاقة من محاكم مجلس قضاء وهران، وهذا ما لفت انتباهنا ولأول وهلة عند بداية تربصنا الميداني على مستوى محكمة السانية.

ونظرا للأهمية القصوى التي تلعبها عصرنة العدالة في تطوير سياسة الاتصال على مستوى الجهات القضائية وفقا لما يفرضه القانون، حتى يصبح قطاع العدالة في درجة أهمية الساحة العالمية، ارتأينا اعتمادها كموضوع مذكرة لنيل إجازة التخرج من المدرسة العليا للقضاء بإذن الله تعالى.

ومن أجل إبراز وتناول كل المحطات والعناصر السابق ذكرها، نقترح إتباع الخطة التالية:

الخـــطة

المبحث الأول

ا شاريع ا سطرة ا خطط الثلاثي لعصرنة العدالة

المطلب الأول: الإ ازات ا ققة إطار عملية ديث وسائل عمل مرفق القضاء

الفرع الأول: إنجاز أرضية الانترنيت

الفرع الثاني: استحداث موقع إلكتروني

الفرع الثالث : إنجاز بوابة للقانون

الفرع الرابع: إنجاز جدول تحليلي

الفرع الخامس: المركز الوطني لصحيفة السوابق القضائية

الفرع السادس: نظام تسيير ومتابعة المساجين

المطلب الثاني: الآفاق ا ستقبلية لعصرنة مرفق القضاء

الفرع الأول : الشبكة القطاعية لوزارة العدل

الفرع الثاني : الخريطة القضائية الجديدة

الفرع الثالث : تسيير أوامر القبض

الفرع الرابع : ترقيم الأرشيف القضائي

الفرع الخامس: إنشاء جدول وطني للهوية

المبحث الثاني

برنامج متابعة وتسي ا لفات القضائية

المطلب الأول: نشأة اا نامج ومراحل تطوره

الفرع الأول: التطبيقية المبدئية لمجلس قضاء وهران

الفرع الثاني: التطبيقية الوزارية الحديثة

المطلب الثاني : ***توى ال نامج على ضوء التطبيقية الوزارية***

الفرع الأول: بريد المحكمة

الفرع الثاني : القضايا الجزائية و المدنية

الفرع الثالث: محاور أخرى

خاتمة

المبحث الأول:

المشاريع المسطرة في المخطط الثلاثي لعصرنة قطاع العدالة

إن إدخال التكنولوجيات في الجهاز القضائي ليس فقط من أجل إدخال الآلية في الأعمال والإجراءات والملفات القضائية، بل يفترض بالضرورة أن تصاحبه جهود منظمة لمراجعة وإعادة النظر في الهيكلة والمناهج الحالية لتتمكن فعلا من إعطاء أكثر فعالية لهذه التعزيزات التكنولوجية الحديثة، ويشترط على الخصوص بروز عقلية جديدة تتناسب مع هذا التزاوج بين المعرفة والإعلام الآلي وذلك في ظل الشفافية وحسن سير المرفق العام.

وفي هذا الإطار يتم تقسيم المبحث الأول إلى مطلبين أساسيين:

- يتضمن المطلب الأول أهم الإنجازات المحققة في عملية تحديث وسائل عمل مرفق القضاء والتي تم تعميمها على مستوى الجهات القضائية عبر سائر التراب الوطني.
- أما المطلب الثاني فنتطرق من خلاله إلى آفاق وتطلعات وزارة العدل المرجوة إنجازها في الزمن القريب.

المطلب الأول: الإنجازات المحققة في إطار عملية تحديث وسائل عمل مرفق القضاء

انطلاقا من تصور مخطط عام و شامل لقطاع العدالة، تم تركيز مجهود العصرنة في بداية الأمر على:

الفرع الأول: إنجاز أرضية للانترنيت(ISP) La réalisation d'une plate forme

منذ **نوفمبر 2003** تم تزويد قطاع العدالة بممول للدخول إلى عالم الانترنيت ذي نوعية رفيعة خاصة بالقطاع، تلبي الأهداف الخاصة بالإدارة والهيئات القضائية وكل مؤسسة معنية، وتسمح له بإنشاء وتسيير ذاتي لاتصالاته الإلكترونية وتعميم الوصول إلى المعلومة لكل موظفي العدالة.[1]

---

(1)-إصلاح العدالة الحصيلة والآفاق. وزارة العدل. سنة2005. ص30

الفرع الثاني: استحداث موقع إلكتروني le site Web du ministère de la justice

تم إنشاؤه في أواخر **نوفمبر 2003** على أرضية الانترنيت، وهو عبارة عن وسيلة في خدمة المواطن للإطلاع على المعلومات ذات الصلة بالقانون والعدالة، كما أنه نافذة مفتوحة على العالم للتعريف بالقانون والعدالة الجزائرية.[1]

يحتوي موقع الواب لوزارة العدل[2] على معلومات متنوعة حول تنظيم قطاع العدالة ومهامه، كذلك الأحداث القانونية والقضائية الأساسية التي تشهدها بلادنا، بالإضافة إلى قائمة للمجالس القضائية والمحاكم التابعة لها مزودة بمعلومات خاصة بها كالعنوان والهاتف والموقع الإلكتروني.[3]

كما يتضمن الموقع جميع المعلومات الضرورية الخاصة بالحقوق الدستورية والمدنية للمواطن الجزائري، وكيفية الحصول على الخدمات المقدمة من طرف العدالة وطرق الحصول على شهادة الجنسية، صحيفة السوابق القضائية، الكفالة والمساعدة القضائية.

وتجدر الملاحظة أنه سيبدأ العمل بتطوير الانترانيت intranet في قطاع العدالة والموجه بالخصوص إلى الاتصال الداخلي بين موظفي العدالة والذي سيساعد في العمل المشترك بين مختلف المصالح.

الفرع الثالث: إنجاز بوابة للقانون الجزائري[4] le portait du droit algérien

هي عبارة عن وسيلة عمل لمحترفي القانون، يتضمن معلومات شاملة ودقيقة حول القانون الجزائري، الهدف منها التعريف بالقانون الجزائري على المستوى الوطني والدولي، وضمان الحصول الحر والسريع على المعلومات القانونية والقضائية مع ربح الوقت في عملية البحث عنها.

تحتوي البوابة على قاعدة المعطيات الخاصة بالاجتهاد القضائي الجزائري، التي تسمح باستعمال مختلف الطرق للبحث عن قرارات المحكمة العليا ومجلس الدولة، والإطلاع على كل أعداد الجريدة الرسمية الجزائرية. نجد فيها أهم القوانين منها قانون العقوبات، قانون الإجراءات الجزائية، القانون المدني، قانون الإجراءات المدنية وغيرها من القوانين.

كما تتضمن معلومات قانونية دولية والمتمثلة في المعاهدات والاتفاقيات الدولية المصادق عليها من طرف الجزائر.

---

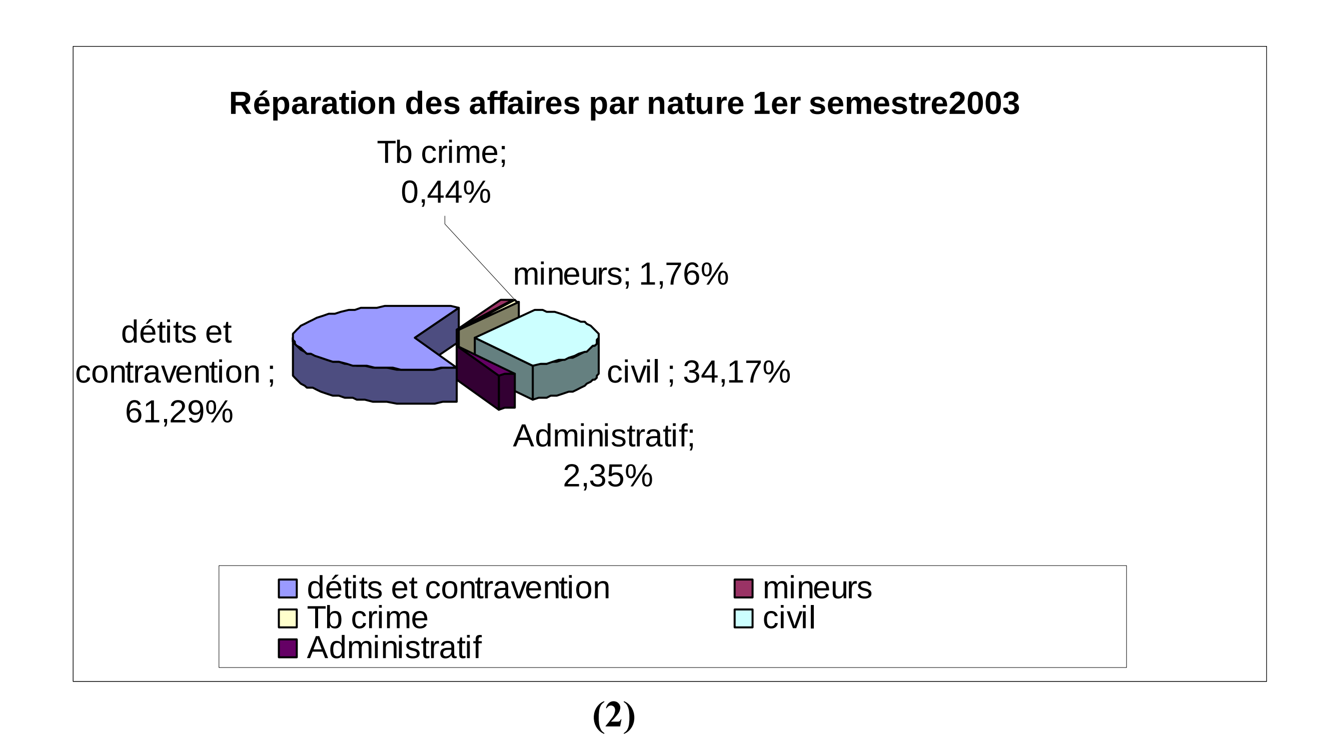
(1) إصلاح العدالة الحصيلة والآفاق. وزارة العدل. سنة2005. ص30
(2) موقع الواب الخاص بوزارة العدل: www.mjustice.dz
(3) مثال ذلك موقع الواب الخاص بمجلس قضاء سطيف:www.courdesetif.dz
(4) من أجل الإطلاع على بوابة القانون الجزائري، يمكن زيارة الموقع الآتي:www.droit. mjustice.dz

أما عن عملية تعداد كل النصوص المنشورة في المجلات القضائية، فهي في طريق الإنجاز من أجل حصرها وإحالتها على بوابة القانون الجزائري.

الفرع الرابع: إنجاز جدول تحليلي Le TABLEAU DE BORD ANALYTIQUE

تمت الخطوات الأولى في إعداد هذا المشروع في شهر ديسمبر لسنة 2003، حيث يعتبر بالنسبة للمسيرين وسيلة لتنظيم القطاع لأنه يسمح بتقييم مدى إنجاز أهداف السياسة العامة لمرفق القضاء، كما انه يوفر في آن واحد قراءة حقيقية ومونوغرافيا شاملة لقطاع العدالة من خلال خريطة قضائية وأخرى عقابية تحدد موقع الجهات القضائية والمؤسسات العقابية والإطلاع المباشر والفوري عليها.

يقدم الجدول التحليلي الأرقام الدالة حول الوسائل والهياكل والموارد البشرية والمادية وكذا النشاط العام لكل جهة قضائية أو مؤسسة عقابية، ومؤشرات حول نسبة التغطية القضائية اللجوء إلى القضاء، مردودية النشاط القضائي وظروف الاحتباس.[1]



(2)

---

(1) معلومات مستخرجة من قرص مرن موزع من طرف المديرية العامة للعصرنة والتنظيم والمناهج – وزارة العدل في إطار يوم دراسي حول عصرنة قطاع العدالة في **2004/03/09** بالمحكمة العليا.

(2) مؤشرات رقمية حول القضايا المسجلة خلال السداسي الأول للسنة 2003 في مختلف الأقسام.

الفرع الخامس: المركز الوطني لصحيفة السوابق القضائية

le centre national du casier judiciaire

تم استلام المركز الوطني لصحيفة السوابق القضائية بتاريخ **06 فيفري 2004**، إذ يشكل المرجعية الحقيقية لمفهوم الإصلاح وعصرنة العدالة في نظر المواطنين، كونه يؤدي خدمة عمومية هامة تتمثل في إعداد ومنح البطاقة رقم **03** لصفيحة السوابق القضائية في ظروف تتسم بالسرعة والفعالية، كما يرمي هذا الإنجاز إلى تحقيق عدة أهداف في آن واحد:

- بداية تجاه المواطن، حيث يسهل عليه طلب صحيفة السوابق العدلية رقم 03 من أي محكمة قريبة منه في بضع ساعات وفي أي نقطة من الوطن. كما أنه يمكن طلب الصفيحة رقم 03 من خلال موقع الواب لوزارة العدل كما أشرنا إليه سابقا[(1)]

- تجاه الإدارات العمومية التي يمكن لها طلب الصحيفة رقم **02** من أجل إتمام ملفاتها في آجال قصيرة.

- تجاه الجهات القضائية نفسها حيث يساعد على المعالجة الفعالة والسريعة لملفات المساجين من طرف السيد وكيل الجمهورية أو قاضي التحقيق خاصة في الأوضاع الحساسة كاتخاذ أمر الحبس المؤقت.

أما بالنسبة لكيفية تسيير النظام الآلي لصحيفة السوابق القضائية فإنها تمر بمراحل التالية[(2)]

- تحرر البطاقة رقم **01** بمصلحة تنفيذ العقوبات على مستوى المحكمة ويتم تحصيلها فيما بعد على مستوى المجلس القضائي "مصلحة السوابق القضائية".

- ترسل التحيينات إلى المركز الوطني لصحيفة السوابق القضائية من أجل مراقبة صحتها.

- تشكل بعد ذلك قاعدة المعطيات الوطنية بمجرد تثبيت قاعدة المعطيات المحلية على المستوى المركزي **(consolidation).**

وتجدر الإشارة إلى أنه بإمكان أي شخص أجنبي مولود بالجزائر الحصول على صحيفة السوابق القضائية رقم 03 الخاصة به أمام أي محكمة وطنية، وذلك بمجرد تقديم شهادة ميلاده. ولقد انطلق العمل بهذا الإجراء بمحكمة السانية مجلس قضاء وهران.

---

(1)-« tout citoyen peut demander son extrait du casier judiciaire n 03 par voie d'Internet en renseignant un formulaire. le retrait peut être effectué auprès du tribunal choisis dans une liste.L'intéressé doit se présenter personnellement, muni d'une pièce d'identité d'un extrait de naissance et d'un timbre fiscale d'une valeur de 30DA »
هذه الإرشادات موجودة في موقع الواب لوزارة العدل

(2) إستراتيجية عصرنة قطاع العدالة. بطاقة معلومات من إعداد وتوزيع المديرية العامة للعصرنة والتنظيم والمناهج. وزارة العدل

الفرع الســــادس: نظـــام تسيـــير ومتـــابعة المساجيـــن

Système de gestion et de suivi de la population carcérale

ولما كان قطاع العدالة كلاً لا يتجزأ، فإن تحديثه المنشود لا يعني فحسب إعادة تنظيم المنظومة القضائية ومراجعة مناهج وإجراءات العمل، أو إنجاز منشآت حديثة واستخدام تكنولوجيات جديدة في العمل القضائي، بل تعني أيضا وخاصة عصرنة قطاع السجون الذي أصبح بدوره في حاجة ماسة إلى تطويره وتحديثه بما يتماشى والبعد الإصلاحي العام وبما يتطابق والمعايير الدولية[1].

ومن هذا المنطلق وعملا بتوصيات اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة والمتعلقة بالمؤسسات العقابية، فقد اتخذت جملة من التدابير العاجلة، والتي شملت على الأخص مراجعة قانون تنظيم السجون، و وضع برنامج لإعادة الاعتبار للهياكل العقابية الحالية، وإبطال تخصيص الهياكل الأكثر تدهورا وبناء هياكل جديدة وكذا وضع برنامج لتحسين ظروف الاحتباس.

وفيما يتعلق بعصرنة قطاع السجون، فقد تم إبرام اتفاقية مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي**(PNUD)** لدعم القطاع في برنامج العصرنة، وذلك عن طريق الاستفادة من الخبرة الدولية في مجالات العمل والتسيير ومعاملة السجناء، وفي هذا الإطار فقد تم[2]:

- تنظيم ندوة دولية حول عصرنة قطاع السجون خلال شهر **جانفي 2004.**
- إرسال دفعة من إطارات السجون إلى **كندا** للإطلاع على نظام استقبال وتوجيه المساجين.
- اقتناء تجهيزات جماعية (أدوات طبخ، مخابر..) وسائل نقل مهنية، أسرّة وأدوات نوم غير قابلة للاحتراق.
- إدخال الإعلام الآلي في التسيير باقتناء تجهيزات تنفيذ التطبيقات والبرامج المعلوماتية في مختلف الميادين (المالية، موارد بشرية وإحصائية وتسيير المساجين).
- إعادة تنظيم الملائم لمصالح التسيير في المؤسسات العقابية (الهيكل التنظيمي).
- إنجاز مؤسسات عقابية تتوفر فيها شروط أمنية تتلاءم وتطور الإجرام.

كل هذه الإصلاحات تهدف إلى ضمان احترام قواعد الحد الأدنى للأمم المتحدة لمعاملة المساجين، كما ترمي إلى تأمين التوازن بين وظيفة الأمن وإعادة التربية والعقوبة السالبة للحرية.

---

(1) مقطع من كلمة السيد وزير العدل حافظ الأختام بمناسبة افتتاح الملتقى الدولي حول عصرنة قطاع السجون بالتنسيق مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية/ منظمة الأمم المتحدة يومي 20/19 جانفي 2004

(2) إصلاح العدالة الحصيلة والآفاق- وزارة العدل. فيفري 2005 ص41.

المطلب الثاني: الآفاق المستقبلية لعصرنة مرفق القضاء

هي سلسلة ثانية من المشاريع ذات البعد الجوهري، تهدف أساسا إلى تجذير وديمومة المناهج والتكنولوجيات الحديثة للتنظيم والعمل والاتصال، حيث تخص مباشرة الأعمال الأساسية للعدالة المرتبطة بالمواطن.

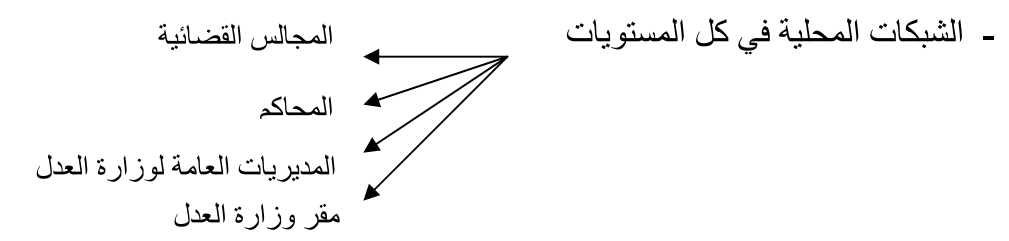
<u>الفرع الأول</u>: الشبكة القطاعية لوزارة العدل [1] le réseau sectoriel de la justice

تشكل الشبكة القطاعية لوزارة العدل قاعدة مادية ضرورية للتوسع في التطبيقات المعلوماتية التي تجري تنميتها. الهدف منها تزويد قطاع العدالة بوسيلة مؤمنة لضمان سير كل التطبيقات الإعلام الآلي. كذلك توفير أساليب جديدة لتداول المعلومات والاتصالات والتبادل الفوري للمعطيات عبر مختلف مصالح العدالة، مع التمكين من الإطلاع على قواعد البيانات المنشأة من طرف قطاع العدالة والقضاء على العزلة لبعض الجهات القضائية والمؤسسات النائية عن طريق:

- المحاضرات عن بعد **V*isioconférence***
- الاجتماعات عن بعد **R*éunions à distance***
- سماع واستجواب المحبوسين عن بعد ***Audition de détenus à distance***
- التكوين عن بعد ***Télé- formation***

يتكون النظام من:

- الشبكات المحلية في كل المستويات



- ربط الشبكات فيما بينها.
- مركز معلوماتي يتكون من مجموعة من الملقمات للقيام بتسيير وإدارة الشبكة القطاعية وإيواء قواعد بيان قطاع العدالة.

(1) معلومات مستخرجة من قرص مرن- موزع من طرف المديرية العامة للعصرنة والتنظيم والمناهج

<u>الفرع الثاني</u>: الخريطة القضائية الجديدة la nouvelle carte judiciaire

يهتم هذا المشروع أساسا بإنجاز أداة تساعد على اتخاذ قرار إعداد خريطة قضائية جديدة وتسيير تطوراتها، كما يطمح إلى إضفاء عقلانية أكثر على سياسة إنشاء جهات قضائية جديدة، تكوين وتعيين القضاة وذلك اعتمادا على التشخيص المقدم من طرف الجدول التحليلي[1].

هذا البرنامج بدء العمل به في شهر **جويلية 2004** وسيتواصل إنجازه بالتعاون مع اللجنة الأوربية .

الفرع الثالث: تسيير أوامر القبض [2] la gestion des mandats d'arrêt

يرمي هذا المشروع الذي يتم مع الاشتراك مع الشرطة القضائية إلى تسهيل تسيير الأوامر بالقبض على مستوى الجهات الفضائية وضمن آفاق أفضل لضمان الحريات الفردية.

الفرع الرابع: ترقيم الأرشيف القضائي [3] la numérisation des archives judiciaires

يهدف هذا المشروع إلى تحسين ظروف حفظ الأرشيف القضائي وتسييره، من خلال الاستعانة بالأدوات الحديثة التي تضمن في نفس الوقت حماية أكبر ضد تلف وضياع الوثائق، وكذا جعل عمليات البحث والاسترجاع تتم بسرعة وفعالية.

علاوة على هذا الطرح الغالب اليوم المتمثل في مسايرة الالتزامات القانونية في مجال المحافظة على الأرشيف، ستتمكن مصلحة الأرشيف القضائي من أداء خدمتها العمومية على أحسن وجه بالدرجة الأولى تجاه المواطن الذي يساعده في الحصول على وثيقة أو استكمال ملف قضائي.

هذه العملية تتسم بآثار آنية لكنها تبقى تشكل مسعى أساسيا للمحافظة على الذاكرة الوطنية.

الفرع الخامس: إنشاء جدول وطني للهوية[4]

إنها عملية طويلة المدى تستدعي مشاركة وزارة الداخلية، تمر أولا بمرحلة ترقيم سجلات الحالة المدنية ووضع برنامج تسيير آلي.

هذه العملية تؤدي في الأجل القريب إلى إنشاء جهاز وطني للتعريف، وتنتهي بإنشاء جدول وطني للهوية. وستكون لها آثار إيجابية على الحياة الإدارية اليومية وذلك بتسهيلها الحصول على بعض الوثائق ومراقبتها مثل: شهادة الجنسية، بطاقة التعريف الوطنية وجواز السفر.

---

(1) إصلاح العدالة الحصيلة والآفاق- وزارة العدل- فيفري 2005-ص34.

(2) – (3) – (4) موقع الواب لوزارة العدل.

المبحث الثاني :

برنامج متابعة وتسيير الملفات القضائية

على ضوء التجربة المستخلصة من إنشاء المركز الوطني لصحيفة السوابق القضائية، برز نمط جديد لتنظيم وتسيير العمل القضائي أدى إلى إحداث تغييرات هامة في برنامج عمل المصالح على كافة المستويات بما فيها الإدارة المركزية. ويتمثل هذا النظام في برنامج متابعة وتسيير الملفات القضائية الذي يمتاز بطموح كبير، كونه يتكفل بمجال خاص ومعقد كالإجراءات، بحيث يسمح بمتابعة مسار الملف القضائي، جزائي كان أو مدني وذلك من يوم تسجيله إلى غاية الفصل فيه (1).

لقد تم انطلاق في هذا المشروع منذ عدة أشهر، وبدأ تشغيله بصفة تدريجية في الجهات القضائية، ونخص بالذكر محكمة السانية التابعة لدائرة اختصاص مجلس قضاء وهران.

ونظرا لأهمية هذا النظام في ترقية قطاع العدالة الذي يعتبر مرفق عام، مهمتها خدمة مستعمل هذا المرفق ألا وهو المتقاضي. خصصنا المبحث الثاني من الموضوع لدراسة برنامج متابعة وتسيير الملفات القضائية وكيفية العمل به في محكمة السانية، وذلك بالتطرق إلى نشأة البرنامج ومراحل تطوره في المطلب الأول، ثم إلى محتواه من خلال التطبيقية الوزارية .

المطلب الأول: نشأة البرامج ومراحل تطوره

باعتبار أن وهران هي ثاني أهم مدينة بعد الجزائر العاصمة من حيث الكثافة السكانية، ونظرا للكم الهائل من القضايا المسجلة سنويا أمام المحاكم التابعة لمجلس قضاء وهران في جميع الفروع، ومن أجل إيجاد سيولة أكثر في تسيير المنازعات وإضفاء الشفافية والموضوعية في الجدولة وتصفية القضايا، تم إعداد برنامج آلي لمتابعة الملف القضائي تحت إشراف السيد النائب العام لدى مجلس قضاء وهران، ولقد دخل هذا البرنامج حيز التطبيق في شهر ديسمبر لسنة 2003.

(1) الوثيقة الفرعية رقم 02: عصرنة التنظيم والمناهج

الفرع الأول: التطبيقية المبدئية لمجلس قضاء وهران

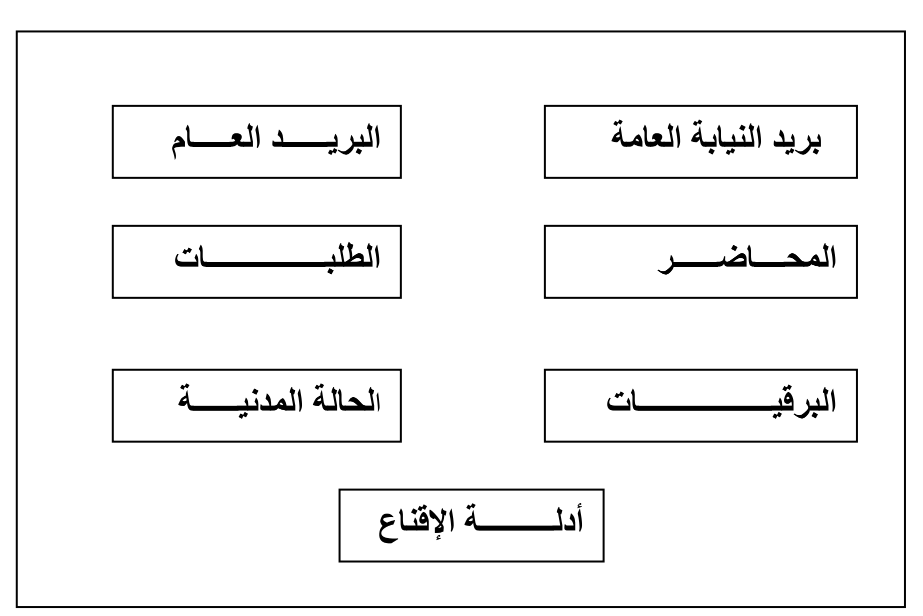
ظهر برنامج متابعة وتسيير الملف القضائي في طلته الأولى بصورة عامة وبسيطة، بحيث تم تقسيمه إلى ثلاثة أقسام هي: القسم الجزائي، القسم المدني، وقسم الطلبات.

أولا: القسم الجزائي

يتضمن هذا القسم بدوره مرحلتين أساسيتين تتمثلان في:

- عمل نيابة الجمهورية والمصالح التابعة لها، سواء تعلق الأمر بالعمل الإداري كدراسة البريد الوارد، أو بالعمل القضائي في حالة ما إذا اتصل السيد وكيل الجمهورية بالجريمة المرتكبة إما عن طريق التقديمات أو بموجب محاضر الضبطية القضائية.

ولقد تم إعداد جدول خاص بنيابة الجمهورية لدى محكمة السانية مقسم على الشكل التالي:



بالنسبة لخانة المحاضر مثلا فبمجرد النقر عليها، يظهر على شاشة جهاز الكمبيوتر جدول آخر يتضمن البيانات التالية:

- تسجيل المحاضر: جنايات/ جنح/ مخالفات

- تسجيل الإخطارات: التحقيق والأحداث

- التقديمات

- التكليف المباشر

- تسجيل تمديد الحجز تحت النظر

- تسجيل الإذن بالتفتيش

- أما المرحلة الثانية فإنها تنطلق بعد إحالة القضية على محكمة الجنح وجدولتها بحيث يقوم أمين الضبط بتسجيل كل المعلومات الخاصة بالملف الجزائي في جدول تم إعداده لذلك الغرض يحتوي على مايلي

نوع القضيــــة		**رقم القضية**	
المتهـــــم		**التأجيلات**	
المسؤول المدني		**العـقوبـة**	
الطرف المدني			
التــهمـــة		**رقم الفهرس**	
تاريخ أول جلسة			
تاريخ صدور الحكم		**منطوق الحكم**	
اسم القاضي			

كما نجد خانة خاصة بإجراءات الطعن المتبعة ضد الحكم الصادر سواء كانت معارضة أو استئناف:

	المعارضـــــة
- تاريخ المعارضة	
- تاريخ المعارض	
- تاريخ الجلسة الجديدة	

ثانيا: القسم المدنـي

بالنسبة للقسم المدني، فقد تم إعداد جدول خاص به يتم من خلاله متابعة الملف المدني من يوم إيداع وتسجيل العريضة الافتتاحية لرفع الدعوى أمام أمانة ضبط المحكمة، إلى غاية الفصل قيه وذلك بالنسبة لجميع فروع القسم المدني: أي الاستعجالي، الأحوال الشخصية، المدني، الإيجار، التجاري، العقاري.

يتضمن الجدول التقسيم التالي:

نوع القضية	- مدني - استعجالي	رقم القضية	
الطرف المدعي		التأجيلات	
الطرف المدعى عليه			
الموضوع			
تاريخ رفع الدعوى		تاريخ أول جلسة	
رقم الفهرس		اسم القاضي	
تاريخ صدور الحكم		منطوق الحكم	

كما يقوم أمين الضبط بتحصيل المعلومات الناتجة عن وقوع معارضة أو التماس إعادة النظر أو اعتراض الغير الخارج عن الخصومة، كما يلي:

المعارضة

- تاريخ المعارضة ☐ **- تاريخ الجلسة الجديدة** ☐

- الطرف المعارض ☐ **- رقم القضية** ☐

اعتراض الغير الخارج عن الخصومة

- تاريخ الاعتراض ☐ **- الطرف المعترض** ☐

- تاريخ أول جلسة ☐

التماس إعادة النظر

- الطرف الملتمس ☐ **- تاريخ الالتماس** ☐

- تاريخ الجلسة ☐ **- رقم القضية** ☐

ثـــالثا: الطلبـــــات

هي تلك الطلبات التي يتقدم بها المتقاضي أمام المحكمة، من أجل اتخاذ إجراء معين أو في حالة وقوع إشكال في تنفيذ حكم ما.

يقوم أمين الضبط بتسجيل الطلب في جدول مخصص لذلك يحتوي على أنواع الطلبات المختلفة مثل: طلب الإفراج المؤقت، طلب الفصل في المحجوزات، طلب ضم العقوبات، طلب تصحيح منطوق حكم طلب رفع الرقابة القضائية، طلب سقوط الدعوى، رجوع القضية بعد خبرة..... إلى غيرها من الطلبات.

الفرع الثاني: التطبيقية الوزارية الحديثة

عملت وحرصت وزارة العدل وبالأخص المديرية العامة للعصرنة والتنظيم والمناهج، على تطوير نظام متابعة وتسيير الملفات القضائية وجعله أكثر نجاعة، وذلك من خلال إعداد تطبيقية نموذجية انطلق العمل بها منذ شهر مارس سنة 2005،على مستوى بعض الجهات القضائية من بينها محكمة السانية وسوف يتم تعميمها مستقبلا.

تتميز التطبيقية الجديدة عن سابقتها بأنها أوسع وأدق، لأنها تشمل جل المراحل التي يمر بها الملف القضائي وجميع المعلومات الخاصة به سواء كان جزائي أو مدني وأمام أي جهة قضائية بمعنى جهة النيابة، جهة التحقيق، جهة الحكم أو جهة رئاسة المحكمة. وهذا ما سنتطرق إليه بنوع من التفصيل في المطلب الثاني .

المبحث الثاني :

برنامج متابعة وتسيير الملفات القضائية

على ضوء التجربة المستخلصة من إنشاء المركز الوطني لصحيفة السوابق القضائية، برز نمط جديد لتنظيم وتسيير العمل القضائي أدى إلى إحداث تغييرات هامة في برنامج عمل المصالح على كافة المستويات بما فيها الإدارة المركزية. ويتمثل هذا النظام في برنامج متابعة وتسيير الملفات القضائية الذي يمتاز بطموح كبير، كونه يتكفل بمجال خاص ومعقد كالإجراءات، بحيث يسمح بمتابعة مسار الملف القضائي، جزائي كان أو مدني وذلك من يوم تسجيله إلى غاية الفصل فيه (1).

لقد تم انطلاق في هذا المشروع منذ عدة أشهر، وبدأ تشغيله بصفة تدريجية في الجهات القضائية، ونخص بالذكر محكمة السانية التابعة لدائرة اختصاص مجلس قضاء وهران.

ونظرا لأهمية هذا النظام في ترقية قطاع العدالة الذي يعتبر مرفق عام، مهمتها خدمة مستعمل هذا المرفق ألا وهو المتقاضي. خصصنا المبحث الثاني من الموضوع لدراسة برنامج متابعة وتسيير الملفات القضائية وكيفية العمل به في محكمة السانية، وذلك بالتطرق إلى نشأة البرنامج ومراحل تطوره في المطلب الأول، ثم إلى محتواه من خلال التطبيقية الوزارية .

المطلب الأول: نشأة البرامج ومراحل تطوره

باعتبار أن وهران هي ثاني أهم مدينة بعد الجزائر العاصمة من حيث الكثافة السكانية، ونظرا للكم الهائل من القضايا المسجلة سنويا أمام المحاكم التابعة لمجلس قضاء وهران في جميع الفروع، ومن أجل إيجاد سيولة أكثر في تسيير المنازعات وإضفاء الشفافية والموضوعية في الجدولة وتصفية القضايا، تم إعداد برنامج آلي لمتابعة الملف القضائي تحت إشراف السيد النائب العام لدى مجلس قضاء وهران، ولقد دخل هذا البرنامج حيز التطبيق في شهر ديسمبر لسنة 2003.

(1) الوثيقة الفرعية رقم 02: عصرنة التنظيم والمناهج

الفرع الأول: التطبيقية المبدئية لمجلس قضاء وهران

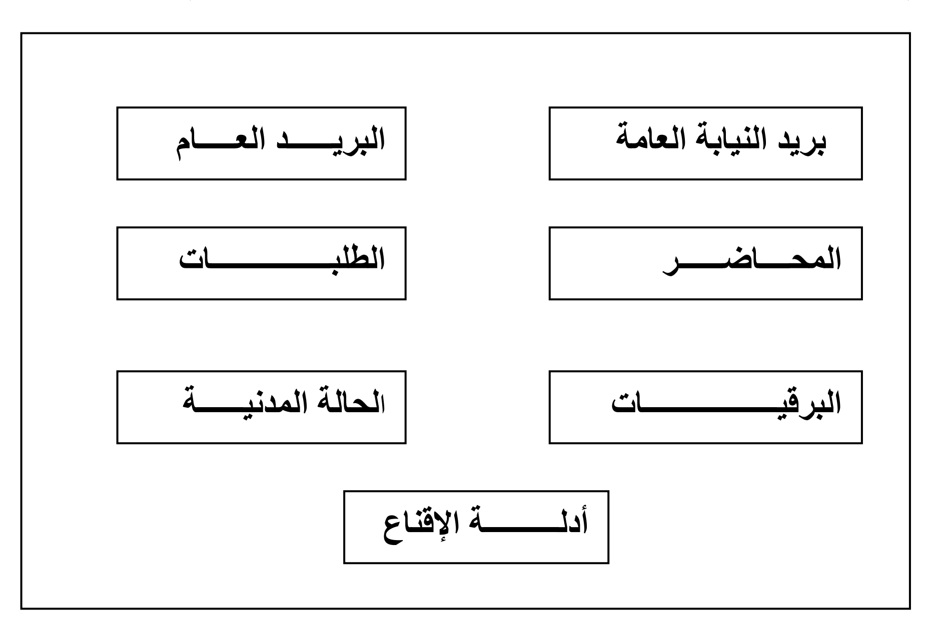
ظهر برنـامج متابعة وتسيير الملف القضائي في طلته الأولى بصورة عامة وبسيطة، بحيث تم تقسيمه إلى ثلاثة أقسام هي: القسم الجزائي، القسم المدني، وقسم الطلبات.

أولا: القسم الجزائـي

يتضمن هذا القسم بدوره مرحلتين أساسيتين تتمثلان في:

- عمل نيابة الجمهورية والمصالح التابعة لها، سواء تعلق الأمر بالعمل الإداري كدراسة البريد الوارد، أو بالعمل القضائي في حالة ما إذا اتصل السيد وكيل الجمهورية بالجريمة المرتكبة إما عن طريق التقديمات أو بموجب محاضر الضبطية القضائية.

ولقد تم إعداد جدول خاص بنيابة الجمهورية لدى محكمة السانية مقسم على الشكل التالي:



بالنسبة لخانة المحاضر مثلا فبمجرد النقر عليها، يظهر على شاشة جهاز الكمبيوتر جدول آخر يتضمن البيانات التالية:

- تسجيل المحاضر: جنايات/ جنح/ مخالفات
- تسجيل الإخطارات: التحقيق والأحداث
- التقديمات
- التكليف المباشر
- تسجيل تمديد الحجز تحت النظر
- تسجيل الإذن بالتفتيش

- أما المرحلة الثانية فإنها تنطلق بعد إحالة القضية على محكمة الجنح وجدولتها بحيث يقوم أمين الضبط بتسجيل كل المعلومات الخاصة بالملف الجزائي في جدول تم إعداده لذلك الغرض يحتوي على مايلي

نوع القضيـــــة	**رقم القضية**
المتهــــــم	**التأجيلات**
المسؤول المدني	**العـقوبـة**
الطرف المدني	
التــهمـــة	**رقم الفهرس**
تاريخ أول جلسة	
تاريخ صدور الحكم	**منطوق الحكم**
اسم القاضي	

كما نجد خانة خاصة بإجراءات الطعن المتبعة ضد الحكم الصادر سواء كانت معارضة أو استئناف:

المعارضـــــــة

- **تاريخ المعارضة**
- **تاريخ المعارض**
- **تاريخ الجلسة الجديدة**

ثانيا: القسم المدني

بالنسبة للقسم المدني، فقد تم إعداد جدول خاص به يتم من خلاله متابعة الملف المدني من يوم إيداع وتسجيل العريضة الافتتاحية لرفع الدعوى أمام أمانة ضبط المحكمة، إلى غاية الفصل فيه وذلك بالنسبة لجميع فروع القسم المدني: أي الاستعجالي، الأحوال الشخصية، المدني، الإيجار، التجاري، العقاري.

يتضمن الجدول التقسيم التالي:

نوع القضية	- مدني - استعجالي	**رقم القضية**	
الطرف المدعي		**التأجيلات**	
الطرف المدعى عليه			
الموضوع			
تاريخ رفع الدعوى		**تاريخ أول جلسة**	
رقم الفهرس		**اسم القاضي**	
تاريخ صدور الحكم		**منطوق الحكم**	

كما يقوم أمين الضبط بتحصيل المعلومات الناتجة عن وقوع معارضة أو التماس إعادة النظر أو اعتراض الغير الخارج عن الخصومة، كما يلي:

المعارضة

- تاريخ المعارضة ☐ **- تاريخ الجلسة الجديدة** ☐

- الطرف المعارض ☐ **- رقم القضية** ☐

اعتراض الغير الخارج عن الخصومة

- تاريخ الاعتراض ☐ **- الطرف المعترض** ☐

- تاريخ أول جلسة ☐

التماس إعادة النظر

- الطرف الملتمس ☐ **- تاريخ الالتماس** ☐

- تاريخ الجلسة ☐ **- رقم القضية** ☐

ثالثا: الطلبــــات

هي تلك الطلبات التي يتقدم بها المتقاضي أمام المحكمة، من أجل اتخاذ إجراء معين أو في حالة وقوع إشكال في تنفيذ حكم ما.

يقوم أمين الضبط بتسجيل الطلب في جدول مخصص لذلك يحتوي على أنواع الطلبات المختلفة مثل: طلب الإفراج المؤقت، طلب الفصل في المحجوزات، طلب ضم العقوبات، طلب تصحيح منطوق حكم طلب رفع الرقابة القضائية، طلب سقوط الدعوى، رجوع القضية بعد خبرة...... إلى غيرها من الطلبات.

الفرع الثاني: التطبيقية الوزارية الحديثة

عملت وحرصت وزارة العدل وبالأخص المديرية العامة للعصرنة والتنظيم والمناهج، على تطوير نظام متابعة وتسيير الملفات القضائية وجعله أكثر نجاعة، وذلك من خلال إعداد تطبيقية نموذجية انطلق العمل بها منذ شهر مارس سنة 2005،على مستوى بعض الجهات القضائية من بينها محكمة السانية وسوف يتم تعميمها مستقبلا.

تتميز التطبيقية الجديدة عن سابقتها بأنها أوسع وأدق، لأنها تشمل جل المراحل التي يمر بها الملف القضائي وجميع المعلومات الخاصة به سواء كان جزائي أو مدني وأمام أي جهة قضائية بمعنى جهة النيابة، جهة التحقيق، جهة الحكم أو جهة رئاسة المحكمة. وهذا ما سنتطرق إليه بنوع من التفصيل في المطلب الثاني .

المطلب الثاني: محتوى برنامج على ضوء التطبيقية الوزارية

كما سبق ذكره في المطلب السابق فإن وزارة العدل ونخص بالذكر المديرية العامة للعصرنة والتنظيم والمناهج عملت على تزويد الجهات القضائية بنظام إلكتروني جديد يهدف إلى متابعة وتسيير الملف القضائي بطرية جد عصرية وناجعة. وقد بدأ العمل به كمرحلة أولية انطلاقا من مجلس قضاء وهران. وسنبين محتوى هذا البرنامج من خلال تطبيقه على مستوى محكمة السانية كمحكمة نموذجية.

تتضمن التطبيقية الوزارية عدة محاور متنوعة تتمثل أساسا في:

- بريد المحكمة
- القضايا الجزائية
- القضايا المدنية
- محاور أخرى

وسنبين مضمون كل محور على حدة على النحو التالي:

الفرع الأول: بريد المحكمة

ينقسم بريد المحكمة إلى قسمين أساسيين ألا وهما بريد رئاسة المحكمة والبريد الخاص بنيابة الجمهورية، بالإضافة إلى قسم آخر يتعلق ببريد رئاسة أمانة الضبط، الحالة المدنية وطلبات التجنس. فبالنسبة لبريد رئاسة محكمة السانية فهو يتضمن خانات معنونة كما يلي:

- **البريد العام**
- **الأوامر والعقود المختلفة لرئيس المحكمة**
- **المذكرات والمناشير الوزارية**
- **تسليم شهادة الجنسية**

فيما يخص هذه العناصر، فإن العمل بها على التطبيقية يسير بصورة حسنة، كما انه قد تمت عملية التحصيل بطريقة منتظمة ابتداء من شهر **جانفي 2005.**